

ان القسم عبيد  
عبيد وفي البيت  
ان الناصبي كاف  
وقد اوصى به

وقد يائس فان غير مشهور واخرج الامم ابن  
م طريق جماعة الصحابة في هذا المقدم كفايه فان  
رجل باناصبي ذكارة له لا يا كاف وم كرم صلا كمن  
ون في بقية خبره خلسا سوى الكفر ظنوه في  
ب وهم انجورج وم سلت صلكم فل يبق من احد  
ب طرف اللعنة على احد من اهل الاسلام  
عز الاسلام وهذا ما لا يدخله بنفسه ما يبلغ الاعلام جاهل  
وما يبلغ اقربا في علمه ان يركب بل على قر  
وم العابد ان سعتا من جهل عصرنا من يطلق اسم الناصبي  
في سائر علوم الاجتهاد ويطلقونه ايضا على اهل المذاهب  
الاصحاب لا في ذلك ولا في امر واحد بل في ما هو الناصب  
المناصبى او غير ما يخلو به ولا في ذلك المنزلة لا يتفق  
بمنك هذه الرسالة ليس علينا الا التمسك بالبيان للناصب  
الذي اوجبه الله سبحانه علينا الا ان يقر  
علينا ليل يملك هلكة عزمه في الله ام رشده  
انما في دار السلام في دار الامم المنزلة التي  
ام السنة النبوية قاطع البدعة العلية مع

بحث في ضلع الكبرى هل هي ضلع الخمر ام لا

باسم الله الرحمن الرحيم اجملك لا اجني  
والمصداق اوسل الى اسهلك والوجه وبعد فان ذهب  
بالارضاع في الصغر والظن في ذلك اهل العلم على  
مدت ان اخرج امرة قد سقطت من لبنها وانا كبرت  
او قد اكرهت ذلك ابن عبد البر وقال لا يصح عنه  
ابن ابي رباح والليث بن سعد وابن خزيمة والزياد بن  
عدي بن احمر بن سفيان بن عيينة بن سفيان بن  
له ان ابا حنيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس  
وليد بن عتبة بن ربيعة وهي حوله امره من الاضداد  
من تبيخ في جلا في امه دعاه الناس اليه وورث ميراثه  
ارحم الى قوله فاخوانكم في الدين وهو ابيكم فرؤوا  
الدين تحت سبله بن سفيان بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس  
ان اسر ان اسر نري سلا مولة فكان يا وي معى وصح

متق  
بناء عليك انك ائتيت  
العلماء الى ان لا تثبت حكم ال  
كاحكامه عنه ابن خنم ان في  
به فرقة على اهل العلم لانك  
المراد من صغر عمره ومن  
داود الظاهري مستد  
سالم المولى ابي حنيفة  
عز الزهري بن عمر وعمر  
سالم واكم ابنة اخيه  
سبله الى ابي حنيفة  
حتى انزل الله من وجا  
من لم يعجل له اسباب كان  
وهي امه ابي حنيفة

كتاب في فضائل النبي صلى الله عليه وآله وسلم

كتاب في فضائل النبي صلى الله عليه وآله وسلم

في بيت واحد ويرى في فضله فانزل الله فيهم ما قلعت تكفتم  
ارضعده فارضعه حتى يرضع فان لم يرضع له ولد فاعط الرضا  
بنات اخواتها وبنات اخوتها ان يرضع من ايجت ما نكره ان يرضع  
ثم يدخل عليها وابنت ام سلمة وسائر النساء النكاحه ان يرضع  
من الناس حتى يرضع في المهر والخل والعاشر وانما يرضع من  
الناس ولا يرضع من النساء ان يرضع من النساء الا من رضعت  
ان لا يرضع من النساء الا من رضعت منهن  
من هذا الوجه كرواية ابي داود وسواه في البخاري ومسلم وابن ماجه  
وساقه عدائ قوله وقد انزل الله فينا ما قلعت واخرج النبي في  
الى قوله واخاف في الدين واخرج النبي في  
عز عائشة ونبيه فارضعه من رضعا ورواه الشيخ في الامم عز مالك  
في قوله واخرج النبي في الدين واخرج النبي في الدين  
وكذا في الموطأ وقد رواه ابن عبد البر في المقدم والوجه  
عائشة واخرج سلم والنسائي وابن ماجه طريق  
عز عائشة قالت جئت سبله بنت سهيل الى رسول الله  
اي حد يفرض دخول سلم وهو جليله فقل لا يرضع ابني  
فقبض سبله النبي في حال قد طمت ان يرضع كبير  
مسلم وزاد النسائي وابن ماجه واللفظ للنسائي ثم  
رايت في وجه ابي حنيفة بعد شيا اكرهه ثم قال في  
ثم رواه طريق الثوري بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس  
عائشة بنت ابن عيينة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس  
واخرج سلم والنسائي في طريق ابن ابي مليكة بن العيص  
الذي في نفسه ابي حنيفة فرجعت اليه فقالت ان  
حنيفة واخرج النسائي في مرسه وايد يحيى بن سعيد  
النكاحه ان يرضع من سبله امره ابي حنيفة ان ترضع  
اي حد يفرض فارضعه وهو رجل واخرج مسلم والنسائي  
سعت امر سلم تقول لعائشة وادمها تطيب نفسي ان  
فقلت له قد جئت سبله بنت سهيل الى رسول الله  
شريعة الى حد يفرض دخول سلم له فقل لرسول الله  
ارضع منه واخرج ابن ماجه في طريق ابن اسحق بن عمار  
ان القسمة ابي حنيفة عاصم وعلى اكره ان هذا اكره قد بلخت